

سنن الدارقطني

59 - حدثنا محمد بن سليمان النعماني نا أبو عتبة أحمد بن الفرغ نا بقية نا الزبيدي عن مروان بن روبة عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي عن المقدام بن معدي كرب أن النبي A قال ٧ إني قد أوتيت الكتاب وما يعدله يوشك شعبان على أريكته يقول بيننا وبينكم الكتاب فما كان فيه من حلال أحللناه وما كان فيه من حرام حرماناه وإنه ليس كذلك لا يحل أكل كل ذي ناب من السباع ولا الحمار الأهلي ولا اللقطة من مال معاهد إلا أن يستغنى عنها وأيما رجل ضاف قوما فلم يقرؤهم فإن له أن يغضبهم بمثل قراه